

7412 - حكم الإفطار للحر الشديد وعلاج المصابين

السؤال

إني أعمل في الدفاع المدني فإذا كنت في رمضان ، فهل يجوز للإنسان أن يُفطر إذا أحس بالعطش الشديد أثناء إسعافه للمصابين ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا بأس لكن الأفضل ألا تفطروا إلا في الحالات الضرورية ، وتقضوا ذلك اليوم أما ما دام الإنسان يستطيع أن يُكمل صيامه فلا يجوز الإفطار ، لكن لو كان الحادث بعيداً مثلاً والشمس محرقة في وقت صائف وذهبت لإنقاذ مصاب أو لإخماد حريق وأحسست بالعطش وتضررت بهذا ، فلا بأس إن شاء الله من الإفطار فإله جل وعلا يقول : (فاتقوا الله ما استطعتم) التغابن 16/ ويقول تعالى : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) البقرة /286 ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) رواه مسلم رقم (1337) والنسائي (5/110) ، وهذا ما لم يصل الأمر إلى حد السفر ، أما الوصول إلى حد السفر فيجوز الإفطار مطلقاً ،

والله أعلم .